

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في شرح الكشاف انه ان الجوز صعب للتلذذ وهو لا يجياد كما تنزهه عنهم ولما لا يمتد
اعداد العامد انضاف الغصير الجوز والجمود منه ثلاث التنا الذي يكون الباقث
والعامد عليه امرا حبيلا لا يكون الا مع الاعتقاد المتكور ذكره كعدم جماعه اوصاف
المواخ فان التبادر ومنه انشا العرد الكمال والاسان مما ينضم بالقطع لا يكون ^{ولا}
الادام بصحري عن التخصر قوله ما عوجه المراد بها الاعوام لا انها حوى العوامل
التي دفعت في عامه والشرح وهو الزايد العامه ما تضمنت تعدد به المعنى وسحق خلق
انشاها مان يكون باذاتها ومقابلها قوله والشا عرّف لشكوكه وبين المشبه
سنة ومن الجوز ح انه عومد كور في الكيااب لما فيها من التنازب ومن ثم يقترن
في الذكر كثيرا كقوله صلح المراد من المشكوك قوله ما سكر الله عند الخيرة
كان ذكر الجوز مطقة لغيره المشكوك بالبال ولا يتفلسف عنه ولا سعوا يكون
انشا الى يمكنه انشا الجوز على المشكوك غير ما علم من الكتاب البر وهو ان الجوز
ههما شكوك ح زياده فان الظاهر ايج في ثباته الاعوام كما في الجوز السارح في الشرح
ثبت فال من فتحة الكتاب بالجهد اذ الخي ش من سكر بجابه مما عرفت من انشا
الا اعتقاد وعدم تخالفه افعال الخواص من حسنة الجوز وان كلام الشرح صرح على
خلاف فكذلك حث والاعد الملة على استنفاد الذات تبيينها على عتق الاستحقاق
قوله يبي اي يشعر في قد داته لحت لو عرف عرف المتبا عنه وهذا المعنى
متحقق في الشكوك الخاضع الى ما بالنسبة الى الباري تعالى فظاهره لا اطلاع على كل
خفييه واما بالنسبة الى غيره فيمكن كونه ما يجنبه المذكور ولا يقدح في الجوز
بالمشابهة كما لا يقدح في ذلك له اللفظ على من يراه الجوز بالوضع على انه يجوز ان
عرف اعتقاد الشكوك بالاعوام وكوه الا ان منه ان العوامل من المنهي والمنس عنه

الشكوك

والشكوك الخاضع في فان الظاهر ان الاعتقاد هو التعميم قوله كقوله شعبي
صرح المحقق المشرف في شرح المطالع انه يقتصر ان يكون ذلك الاعوام كقوله شعبي
وقيل ان تعدد الاعوام يكبر على الشكوك بل يثبت بالمتوالي الصحيح ولا يصح ان
يقال ان المتوالي ينكر جميعه على الاول ويصح على الثاني واعلم ان دعوى في المشكوك
او الا ان كان اعتقاد المستكر اعني العظم الحماوي العرب واليه لانه مكاتب
الباقت على التعميم الاعوام كان هذا القطع باطنيا قطعاً ضرورة ان الاعوام
لا يكون باعتبارها على التشبيه وهذا لما نعلم اذ انعلق قوله كقوله شعبي انما يكون
عنا وحق صناديد للاعوام لا بالعظم فان الايام على العظم العلل الاعوام لا ياتي
التشبيه كذا ذكره المحتال الم اذ في قلت ويتحقق كقوله في المعاد كذا في مسقطه قبل
وهذا ههنا حث وهو ان الانبا عن النبي لا يستلزم تحققة فضالة عن ضرورة
ذلك لان الفعل الذي يكون حلا الاعوام لا يبيد رعي عاقل الا على فصول العوطين
قوله ما للسان او ما يحتمل ان لا يكون كما حتم لا في اعتباره شبيه هذه ثلاثة ح
كونه مجموعها او مجموع اثنين منها والذي يقتضيه ما كان ما يحتمل انما على الاثر
او مع مجموع الاخر بل مع احدها وعلى هذا يكون حث او يمنع الخاود دون الجمع فان
قل غطف قوله او احكام على ما قبله بأو وعطف ما بعده عليه كما يدرك على
مجرد الذكر التنا في الارقا وكذا يكون شكوكا او به متبا فلا اعتبارا ودول العوطين
كل منهما قل فعل القليل في مجموع كانهما على انه شرط خارج لا جاز لا جازها
فادا انطوى لا اعتقاد واللسان على شكوكه هناك كما لنا واجله ان سطر أو لا
والاذا تكون باللسان وملاحظ كونه الجوز بالنسبة والاخرى ان سطر أو لا والنا
كونه والجار فملا حط كونه باللسان التبعيه وقتس عليه دظا من الاعتقاد والا وكان

مكرر

نَهْأَلَه
أَلْمَفْطُولَه